



رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٣) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/ ٥ / ٣

بشأن تعديل بيانات وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد ، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ ، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل بيانات وسيط التأمين الاتى ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرين اسمها.

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة		تاريخ انتهاء السريان بالسجل	الرقم القومى
			من	الى		
١	آيه محمد عبد المنعم حمدون	٣٧٥٧٧	مصر لتأمينات الحياة	مجموعة الابتكار لوساطة التأمين	٢٠٢٩/٨/٢٩	٢٨٨٠٣٢٧٠١٠٠٣٤٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح